

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٢٥٢٠ لسنة ٢٠١٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٠١٥/٥/٣ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لשתون المحاكم ؛

قرر:

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة الثالثة والعشرين جنابات شمال القاهرة المختصة بنظر القضية رقم ٦٥٠٠ لسنة ٢٠١٤ جنابات حلوان ، والمحدد لنظرها جلسة ٢٠١٥/٥/٥ ، إلى معهد أمناء الشرطة بطرة ، بدلاً من المقر الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٥/٥/٥

صدر فى ٢٠١٥/٥/٣

وزير العدل

المستشار/ محفوظ صابر